بعون اللہ جل جلالہ کرمہ

[illegible]

باہتمام فقیر مسیح الزمان خان عفی عنہ

بسم الله الرحمن الرحيم

حامدا لله تعالى ومصليا ومسلما على حبيبه محمد وآله وصحبه اجمعين

وبعد فهذا مختصر في الميزان لا بد منه لطالب العلم للاتقان

ومن لم يقنع من القليل لم يستشف الغليل

العلم اما تصور او تصديق وكل واحد منهما اما بديهي او نظري

والدلالة كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر

وهي اما غير لفظية او لفظية وهي ان كانت بحسب جعل الجاعل فوضعية
وان كانت بحسب اقتضاء الطبع فطبعية والا فعقلية والوضعية
ان كانت على تمام معنى الموضوع له فمطابقة وان كانت على جزئه
فتضمن او على لازمه الذهني فالتزام والدال بالمطابقة ان قصد
بجزء منه الدلالة على جزء معناه فمركب والا فمفرد وهو ان امتنع اسناده
فحرف واداة والا فان دل على زمان من الازمنة الثلثة فكلمة
وفعل والا فاسم وهو ان اتحد اللفظ والمعنى تصوره يمنع الشركة
فعلم وجزئي والا فكلي والكلي ان استوت افراده الذهنية والخارجية
فمتواطئ والا فمشكك وان تكثر المباينة وان اتحد اللفظ

وتكثر المعنى فان وضع للكل على السوية فمشترك وان لم يوضع

له على السوية بل وضع لمعنى واحد فنقل الى غيره فان اشتهر استعماله

فيه فمنقول عرفي ان نقله العرف العام وشرعي ان نقله الشرع

واصطلاحي ان نقله جمع خاص والا فلفظ بالنسبة الى المعنى

الاول حقيقة والى الثاني مجاز ولو كان بالعكس فمترادفة

والمركب ان افاد معنى يصح السكوت عليه فتام وهو ان احتمل الصدق

والكذب فخبر وقضية والا فانشاء فان افاد بالوضع طلب الفعل

فان مع الاستعلاء فامر ومع التساوي فالتماس ومع الخضوع فدعاء والترك

فنهي او الفهم فاستفهام والا فتنبيه ويدخل فيه التمني ممكنا وممتنعا

والترجي كما فقط والقسم والنداء والتعجب وان لم يفده

فناقص فان كان احدهما قيدا للآخر فتقييدي في الاغلب والا

اما تمام حقيقة جزئياته هو النوع الحقيقي وهو المقول على متفقات

الحقائق في جواب ما هو وجزئها وهو الذاتي فان كان تمام

المشترك بين الانواع فجنس وهو المقول على مختلفات الحقائق

في جواب ما هو فان كان تمام المشترك بين جميع الانواع المندرجة تحته

فقريب والا فبعيد وان لم يكن تمام المشترك ففصل وهو المقول

على الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته فان ميز النوع عن مشاركه في

الجنس القريب فقريب او البعيد فبعيد او خارج عنها فان اختص بحقيقة واحدة

فخاصة وهو الكلي العرضي المقول على حقيقة واحدة فقط والا
فعرض عام وهو الكلي العرضي المقول على اكثر منها فان تمتنع ان
ينفك عن الماهية فلازم والا فمفارق والكليان متساويان
كالانسان والناطق او متباينان كالانسان والفرس او احدهما اعم
من الآخر مطلقا كالانسان والحيوان او واحد منهما من وجه
كالانسان والابيض ونقيضا الاول متساويان والثالث
بالعكس والمتباينان والثاني متباينان تباينا معرف الشي
ما يكون معرفته سببا لمعرفة ذلك الشي فيكون مساويا له
في العموم والخصوص ويكون اجلى منه فالمعرف ان كان ذاتيا

فحدّ تامّ ان كان بالجنس القريب مذكورا فيه او ناقص ان لم يكن

پس آن معرّف را حدّ تامّ گويند اگر جنس قريب در آن مذكور باشد مانند حيوان ناطق در تعريف انسان و اگر مذكور نباشد ناقص باشد مانند ناطق در تعريف انسان

بالجنس القريب مذكورا فيه والكائن خارجيا فرسم تامّ ان كان بالجنس

القريب مذكورا او ناقص ان لم يكن القضيّة امّا حمليّة كزيد كاتب

وطرفاه موضوع ومحمول او شرطيّة وطرفاه مقدّم وتال

وهي امّا متّصلة لزوميّة نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار

موجود او اتّفاقيّة نحو ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق وامّا

منفصلة حقيقيّة مثل العدد امّا زوج وامّا فرد او مانعة الجمع

مثل هذا الشيء امّا شجر او حجر او مانعة الخلوّ نحو زيد امّا في البحر

او لا يغرق وهي امّا موجبة كما ذكرنا زيد كاتب او سالبة

نحو زيد ليس بكاتب وشخصية ان كان الموضوع شخصا معينا

كما ذكرناه ومسورة ان بين فيها كمية الحكم نحو كل انسان كاتب

وبعض الانسان كاتب ولا شيء من الانسان بكاتب وبعض

الانسان ليس بكاتب والا فمهملة وهي في قوة الجزئية

النقيضان كل قضيتين مختلفتين اذا صدقت احدهما

كذبت الاخرى وبالعكس وشرطه وحدة النسبة المستلزمة

لثمان وحدات فنقيض الموجبة الكلية السالبة الجزئية ونقيض السالبة

الكلية الموجبة الجزئية عكس المستوي تحويل جزئيها على وجه يصدق

فعكس الموجبة الكلية جزئيتها والموجبة الجزئية السالبة الكلية مثلها و

والعكس للسالبة الجزئية عكس النقيض وهو تبديل كل من
طرفي القضية بنقيض الآخر مع بقاء الصدق والكيف
فالموجبة الكلية تنعكس كنفسها والسالبتان بالسالبة
الجزئية الدليل ما يلزم من العلم به العلم بالمدلول فان
استدل بالكلي على الجزئي او استدل باحد الكليين المتساويين
على الآخر يسمى قياسا او بالعكس يسمى استقراء تاما ان كان بجميع جزئية
وناقصا ان لم يكن او استدل بالجزئي على الجزئي الآخر يسمى
تمثيلا ويسمى الاول فرعا والثاني اصلا والمشترك جامعا
القياس قول مؤلف من قضايا ان سلمت لزمت

بالذات قولا آخر فان ذكر مثل النتيجة او نقيضها بالفعل فيه

فاستثنائي والا فاقتراني والاول المستدل بوجود الملزوم

على وجود اللازم او بعدمه على عدم الملزوم او بوجود

احد المتعاندين على عدم الآخر او بعدمه على وجوده فيكون

مشتملا على مقدمة حاكمة بالملازمة بينهما او معاندة احدهما

للاخرى تدل على وضع الملزوم او المعاندة مطلقا او صدقا

او على رفع اللازم او المعاندة مطلقا او كذبا ويسمى استثنائية

والثاني اربعة لانه لا بد فيه من امر ثالث يتناسب فيحط في المطلوب

يسمى حدا اوسط والمحكوم عليه فيه اصغر والمحكوم به اكبر والمقدمة التي

فيه الاصغر الصغرى والتي فيه الاكبر الكبرى فالاوسط ان كان محمولا
في الصغرى وموضوعا في الكبرى فهو الشكل الاول وان كان محمولا
فيهما فهو الشكل الثاني وان كان موضوعا فيهما فهو الشكل الثالث
وان كان عكس الاول فهو الشكل الرابع والشكل الاول شرطه
ايجاب الصغرى وكلية الكبرى الضرب الاول من
موجبتين كليتين نحو كل ج ب وكل ج آ الضرب
الثاني الصغرى موجبة كلية والكبرى سالبة كلية نحو كل
ج ب ولا شيء من ب آ فلا شيء من ج آ الضرب الثالث صغرى
موجبة جزئية وكبرى موجبة كلية نحو بعض ج ب وكل ب آ فبعض ج آ

الضرب الرابع صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية كقولنا

بعض ج ب ولا شيء من ب ا فبعض ج ليس ا الشكل

الثاني شرطه اختلاف مقدمتيه بالايجاب والسلب وكلية الكبرى

الضرب الاول صغرى موجبة كلية وكبرى سالبة كلية نحو

كل ج ب ولا شيء من ا ب فلا شيء من ج ا الضرب الثاني

صغرى سالبة كلية وكبرى موجبة كلية نحو لا شيء من ج ب

وكل ا ب فلا شيء من ج ا الضرب الثالث صغرى

موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية كقولنا بعض ج ب ولا شيء من ا ب

فبعض ج ليس ا الضرب الرابع صغرى سالبة جزئية

وكبرى موجبة كلية كبعض ج ليس ب وكل آ ب فبعض ج

ليس آ **الشكل الثالث** شرطه ايجاب الصغرى

وكلية احدى المقدمتين الضرب الاول صغرى موجبة كلية

وكبرى موجبة كلية نحو كل ج ب وكل ج آ فبعض ب آ

الضرب الثاني صغرى موجبة كلية وكبرى سالبة كلية كل ج ب

ولاشيء من ج آ فبعض ب ليس آ الضرب الثالث صغرى موجبة كلية

وكبرى موجبة جزئية نحو كل ج ب وبعض ج آ فبعض ب آ الضرب الرابع

صغرى موجبة جزئية وكبرى موجبة كلية كقولنا بعض ج ب وكل ج آ

فبعض ب آ الضرب الخامس صغرى موجبة جزئية وكبرى

سالبة كلية نحو بعض ج ب ولا شيء من ج آ فبعض ب
ليس آ الضرب السادس صغرى موجبة كلية وكبرى سالبة
جزئية كقولنا كل ج ب وبعض ج ليس آ
فبعض ب ليس آ الشكل الرابع شرطه عدم
اجتماع الكليتين فيه الا اذا كانت الصغرى موجبة
جزئية فلا بد ان يكون كبرى سالبة كلية الضرب
الاول صغرى موجبة كلية وكبرى موجبة كلية نحو كل ب
ج وكل آ ب فبعض ج آ الضرب الثاني الصغرى
موجبة كلية والكبرى موجبة جزئية نحو كل ب ج وبعض

ا ب فبعض ج ا الضرب الثالث الصغرى سالبة كلية
والكبرى موجبة كلية كقولنا لا شيء من ب ج وكل ا ب
فلا شيء من ج ا الضرب الرابع الصغرى موجبة كلية
والكبرى سالبة كلية كقولنا كل ب ج ولا شيء من ا ب
فبعض ج ليس ا الضرب الخامس الصغرى موجبة جزئية
والكبرى سالبة كلية كقولنا بعض ب ج ولا شيء من ا ب
فبعض ج ليس ا كقولنا لا شيء من ب ج وبعض ا ليس ب
فبعض ج ليس ا مواد القياس اليقينية ست اوليات
ومشاهدات ومتواترات ومجربات وحدسيات وقضايا

قياساتها معنا والمركب برهان وهو اللمي وهو الذي يكون

الاوسط فيه علة للنسبة في الذهن والخارج او اني وهو الذي يكون

الحد الاوسط علة للنسبة فيه في الذهن فقط وغيره ست تصديقات مشهورات

ومسلمات ومقبولات ومظنونات ومخيلات ووهميات و

العلوم ثلثة موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية ومبادي وهي

حد الموضوع واجزائه واعراضه الذاتية والمقدمات ومسائل العلم وهي

القضايا التي تطلب نسبة محمولاتها الى موضوعاتها في ذلك العلم

تمت الرسالة

تمام شد نسخه مختصر الميزان

بتاريخ ۲۵ م ربيع الثاني مطبع مسيحائي حلية طبع پوشيد

١٩٠٢٨

بسم الله الرحمن الرحيم

اعلموا ايها الاخلاء ان اكثر المنطقيين كالعلامة التفتازاني ومن تبعه وهو الفاضل البهاري غيرهما اتفقوا في سفاهم
شرط الشكل الرابع ايجابهما مع كلية الصغرى او اختلافهما مع كلية احدهما بيانه ان شرطه في انتاج الشكل الرابع بحسب الكم والكيف
احد الامرين اما ايجابهما مع كون الصغرى كلية او اختلافهما في الايجاب والسلب مع كلية احدهما فالضروب المنتجة بهذا
الشرط ثمانية الاول الصغرى موجبة كلية والكبرى موجبة كلية والثاني الصغرى موجبة كلية والكبرى موجبة جزئية والثالث الصغرى
سالبة كلية والكبرى موجبة كلية الرابع الصغرى موجبة كلية والكبرى سالبة كلية الخامس الصغرى موجبة جزئية والكبرى سالبة كلية
السادس الصغرى سالبة جزئية والكبرى موجبة كلية السابع الصغرى موجبة كلية والكبرى سالبة جزئية الثامن الصغرى سالبة كلية
والكبرى موجبة جزئية وسقطت ثمانية الاول الصغرى موجبة كلية والكبرى موجبة كلية الثاني الصغرى موجبة جزئية والكبرى
موجبة جزئية الثالث الصغرى سالبة كلية والكبرى سالبة كلية الرابع الصغرى سالبة جزئية والكبرى سالبة جزئية الخامس الصغرى سالبة
كلية والكبرى سالبة جزئية السادس الصغرى سالبة جزئية والكبرى سالبة كلية السابع الصغرى موجبة جزئية والكبرى سالبة جزئية الثامن
الصغرى سالبة جزئية والكبرى موجبة جزئية وبعضهم كصاحب مختصر الميزان ما ذهب الى هذا الشرط لعدم احتياجنا الان
بيان انتاج هذه الضروب المشروطة بهذا الشرط بالخلف او عكس الترتيب ثم النتيجة او بعكس المقدمتين او بالرد الى الاول
بعكس الصغرى او الثالث بعكس الكبرى لا يجري في كل الضروب الثمانية على سبيل اليقين بل يجري في البعض على
طريق القطع وهي خمسة من الثمانية المقبولة عند الاكثر وفي البعض على سبيل الشرط والشك وهي ثلثة باقية بعدها
لان الخلف يجري في الاول والثاني والثالث والرابع والخامس دون البواقي وعكس الترتيب يجري في الاول والثاني
والثالث والثامن الضروب عكست السالبة الجزئية كما اذا كانت احدى الخاصتين ان ليس فليس وعكس المقدمتين
يجري في الرابع والخامس لا غير والرد يجري في الثالث والرابع والخامس والسادس الضروب عكست السالبة الجزئية
والا فلا وعكس الكبرى في الاول والثاني والرابع والخامس والسابع الضروب لعكس السالب الجزئية وان

كذا افاده الفاضل اليزدي وغيره فبان بلا مرية احد الدليل في هذه [illegible] على جلي الريب و

نقيض القطع في الخمسة المقدمة على منهاج اليقين ونقيض الريب وبعد وضوح [illegible] الاخير الاختلاف

الموجب للعقم من حيث المقدمات السبع مع وجود شرط الاربعة فان بعض الحيوان ليس بانسان وكل [illegible] ناطق

ينتج في الاول صدق السلب وفي الثاني صدق الايجاب كذا [illegible] من الانسان بفرس وبعض الحيوان او

الناطق انسان فان الصادق في الاول الايجاب وفي الثاني السلب بل ذهب الى شرط الموجب للعقم

والايجاب عدم الاختلاف الموجب للعقم وهو عدم اجتماع السلب والجزئية فهنا شرط الشكل الرابع عدم

اجتماع السلب والجزئية لا في مقدمة ولا في مقدمتين الا اذا كانت الصغرى موجبة جزئية فلا بد ان يكون الكبرى

سالبة كلية فيجتمع السلب والجزئية في هذه الحالة فبهذا الشرط سقط احد عشر من ستة عشر ضروب

بقيت خمسة والقرينة الصحيحة على هذا الشرط قوله اذا كانت الصغرى موجبة جزئية فلا بد ان يكون

كبرى سالبة كلية انتهى لان الاستثناء ينطبق على هذا الشرط ولا ينطبق على الشرط الذي ذكره اكثر

المتاخرين كما هو ظاهر عند ارباب العلوم واما شرط الشكل الرابع بعد اجتماع الكليتين فيه فما ذهب اليه

احد الفضلاء فيخرج بهذا الشرط الضرب الثالث من الثمانية المنتجة المقبولة عند الاكثر ومن الخمسة المقبولة

عند صاحب المختصر فيبقى الخمس والاثنان هذا الاخفى عند النحارير الغير مباني وجود هذا الشرط اي

عدم اجتماع الكليتين فيه الاستثناء المذكور لان في المستثنى بيان موجبة جزئية وسالبة كلية

فمن ان يجتمع فيه الكليتان فكيف الاستثناء ممن طبع هذا الشرط فهو بعيد عن تدبر لا لعدم علمه ويمكن

الاختصاص السلب والجزئية بهذه العبارة شرط عدم اجتماع الخستين فيها فاذا اريدتا بالخستين خستة السلب

وخستة الجزئية وباللام لام العهد والا فلا وبهذا المسلكين شاب العبارة وسعة وما الجنابة المقوطة مقام الحمل لكن

الذهن لا يتبادر الى مقصوده بل يتشوش بالمختصر الذي يتبادر الذهن الى مقصوده ولا يتشوش العقل في ادراك

المعنى الذي ذكرناه العدم اجتماع السلب والجزئية فيتحقق هذا البيان بعون الله المستعان احقر خلائق الله ابو المعالي محمد علي ابن المرحوم [illegible] محمد

الكشميري المباركي [illegible] الاسلام [illegible] واحمد الذي علمني [illegible] والصلوة على محمد [illegible] تمت